

قانون رقم ١٩ لسنة ١٩٨٦

رقم ١٩ لسنة ١٩٨٦ - ١١٧٠ - ١٣٦١

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استهلاكات وإيرادات الهيئة العامة للبترول لسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٤٤٩٤١٩٦٠٠٠ جنية (أربعة مليارات وأربعمائة وأربعة وتسعمون مليوناً ومائة وستة وتسعمون ألف جنيه) موزعة على النحو التالي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٣٦٤٩١١٠٠٠ جنية (ثلاثة مليارات وستمائة وتسعمون مليوناً ومائة وأحد عشر ألفاً من الجنيهات) موزعة على الباقين التاليين :

(أ) بحالة الباب الأول - أجور بمبلغ ٥٣٠٠٠٠ جنية .

(ب) بحالة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٦٤٣٨١١٠٠٠ جنية منه مبلغ ٦٥١٣٥٦٠٠٠ جنية فاضل الحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٨٤٥٠٨٥٠٠٠ جنية (ثمانمائة وخمسة وأربعون مليوناً وخمسة وثمانون ألفاً من الجنيهات) موزعة على الباقين التاليين :

(أ) بحالة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ٢٨٨٠٠٠٠ جنية .

(ب) بحالة الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٨١٦٢٨٥٠٠ جنية .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية لسنة الماليّة ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٣٦٤٩١١٠٠ جنيه (ثلاثة ملايين وستمائة وتسعة وأربعون مليوناً ومائة وأحد عشر ألفاً من الجنيهات) بباب

الثاني إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة الماليّة ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٨٤٥٠٨٥٠٠ جنيه (ثمانمائة وخمسة وأربعون مليوناً وخمسة وثمانون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متعددة بمبلغ ٧٨٨٠٢٥٠٠ جنيه منها بمبلغ ٢٠٦٠٠ جنيه لتمويل الاستثمارات .

(ب) جملة الباب الرابع - فروض وتعديلات ائتمانية بمبلغ ٥٧٠٦٠٠ جنيه
(المادة الثانية)

تمرى أحكام التأشيرات الدائمة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة الماليّة ١٩٨٧/٨٦ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم العرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التقدير الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٦ يضم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٦ (٢٥ يونيو سنة ١٩٨٦) .

بيان موازنة الهيئة العامة للمترول
لسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

الجريدة الرسمية - العدد ٢٥٣٥ منشور (١٩) ق ٢٥ يونيو سنة ١٩٨٦

البيان	١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٦	البيان	١٩٨٦/٨٥
باب ٢ - إيرادات جارية وتحويلات جارية ...	٧٠٠٠٠٠	٥٣٠٠٠	باب ١ - أجور ... نفقات جارية ...	٣٦٤٣٨٠٠
حملة الإيرادات الجارية ...	١١١١١١٩٤٦٠	١١١١١١١٠٠٠	حملة الاستخدامات الجارية ...	٣٦٤٩٠٠٠
باب ٣ - إيرادات رأسمالية متوزعة ...	٢٥٠٠٠٠٠	٨٤٠٠٠٠٠	باب ٤ - فروض ومتطلبات أقانية ...	٢٣٢٨٦٧٨٠
باب ٤ - استثمارات استثمارية ...	٤٣٨٩١٠٠	٢٨٨٠٠٠٠	باب ٣ - استثمارات استثمارية ...	٨٣٢٠٧٥٠
حملة الإيرادات الرأسمالية ...	٨١٦٣٨٥٠٠٠	٨١٦٣٨٥٠٠٠	باب ٤ - تحويلات رأسمالية ...	٨٦٥٠٨٥٠
الاستخدامات الرأسمالية ...	٨٧٤٩٦٠٠٠	٨٦٥٠٨٥٠٠٠	حملة الإيرادات الرأسمالية ...	٦٧٥١٧٩٠١٠٠
إجمالي الأربادات ...	١٩٦٧٩٠١٠٠	٤٤٩٤١٩٦٠٠	إجمالي الأربادات ...	٦٧٥١٧٩٠١٠٠